

رد الضريبة

مستندات رد الضريبة

أولا الصادرات

الرصيد الدائن

مستندات الرد الفوري للرصيد الدائن نتيجة التصدير

يطبق نظام الرد الفوري لضريبة المبيعات علي الصادرات للمنتج الصناعي المسجل بالمصلحة الذي يقتصر أو يغلب علي نشاطه التصدير

1. يتقدم المسجل أو من ينوب عنه بطلب استرداد لضريبة المبيعات بنظام الرد الفوري للمأمورية المسجل لديها يرفق به المستندات المؤيدة للرد وهي :-
أ. طلب الرد محدد به المبلغ المطلوب رده بنظام الرد الفوري مع إقرار ارتقاء بالمسئوليته في حالة اسبى في الوطن العربي
اختلاف المبلغ بعد دراسة المستندات .

ب. نموذج (15 ض. ع. م.) أو صورة الإقرار الضريبي عن الفترة المطلوب الرد الفوري عليها.

2. يقوم المصدر بتقديم المستندات المؤيدة لطلب الرد حال توافرها في خلال مدة لا تتجاوز شهر من تاريخ

الصرف علي الأكثر وهذه المستندات هي :-

أ. المستندات الدالة على سداد ضريبة المبيعات على مدخلات الإنتاج و هي :

- أصل الفواتير الضريبية و ذلك إذا كانت السلعة محلية .
- صورة إذن الإفراج الجمركي أو صورة شهادة الوارد مرفقا بها أصل قسيمة التحصيل

الجمركية و ذلك إذا كانت السلعة مستوردة .

ب. المستندات الدالة على التصدير و هي صورة معتمدة من شهادة الصادر

الجمركية " نموذج 13 "

جمارك لرد ضريبة المبيعات المعتمدة في المكان المخصص لذلك و بما يفيد تمام التصدير.

ج. مستندات أخرى يتم طلبها عند الحاجة إليها و هي :

- بوليصة الشحن في حالة التصدير جوا أو جرا .
- البوصلة في حالة التصدير برا .
- قائمة التعبئة .
- فاتورة البيع للخارج.

مستندات رد الرصيد الدائن نتيجة التصدير

1. يتقدم المسجل بطلب لرد الضريبة باسم رئيس الأمورية المسجل بها مرفقا به كافة المستندات المؤيدة للرد وهي :

- أ. بيان يوضح كيفية حساب الضريبة المطلوب ردها .
- ب. إقرار بالمسؤولية عن بيانات الطلب و المستندات المرفقة به.
- ج. على المسجل الذي يطلب رد الرصيد الدائن لأول مرة إن يقدم إقرار يفيد بان الشركة تقوم بالتصدير بصفة

منتظمة " مرفق به صورة آخر ميزانية " .
د. صورة الإقرار أو الإقرارات الضريبية المطلوب رد الرصيد الدائن الموضح بها
هـ. المستندات الدالة على سداد ضريبة المبيعات على مدخلات الإنتاج و هي :

- أصل الفواتير الضريبية و ذلك إذا كانت السلعة محلية .
- صورة إذن الإفراج الجمركي أو صورة شهادة الوارد مرفقا بها أصل قسيمة التحصيل الجمركية و ذلك إذا كانت السلعة مستوردة .

2. تقوم وحدة رد الضريبة بالأمورية في حضور مقدم طلب الرد بمراجعة الطلب و المستندات المرفقة للتأكد من استيفائها :

- أ. إذا كانت المستندات مستوفاة يتم قيد الطلب بسجل رد الضريبة للمسجلين و إثبات رقم الوارد و تاريخه على أصل الطلب و صورته وتسلم الصورة لمقدم الطلب .
- ب. اذا كانت المستندات غير مستوفاة يتم إعادة صورة الطلب و المستندات لمقدم الطلب بعد إثبات كافة المستندات المطلوب استيفاؤها و يتم الاحتفاظ بأصل الطلب في ملف خاص موقعا عليه من صاحب الشأن بما يفيد استلام المطلوب

و أن يتم إعادة العرض عند استكمال المستندات و يؤشر بتاريخ استكمال المستندات .

الصادرات الفعلية

مستندات رد الضريبة للسلع المصدرة بحالتها (تصدير فعلي)

1. يتقدم طالب الرد بطلب لرد الضريبة باسم رئيس المأمورية المسجل لديها أو الواقع نشاطه في دائرة اختصاصها

إذا كان غير مسجلا مرفقا به كافة المستندات المؤيدة للرد و هي :-

- أ. بيان يوضح كيفية حساب الضريبة المطلوب ردها.
- ب. إقرار بالمسئولية القانونية عن بيانات الطلب و المستندات المرفقة به .
- ج. المستندات الدالة على سبق سداد ضريبة المبيعات و هي :
 - أصل الفواتير إذا كانت السلعة محلية .
 - صورة إذن الإفراج الجمركي أو صورة شهادة الوارد مرفقا بها أصل

قسيمة التحصيل الجمركي

إذا كانت السلعة مستوردة.

د. المستندات الدالة على التصدير و هي صورة معتمدة من شهادة الصادر

الجمركية " نموذج 13 " جمارك

لرد ضريبة المبيعات المعتمدة في المكان المخصص لذلك و بما يفيد تمام

التصدير.

ه. مستندات أخرى يتم طلبها عند الحاجة إليها و هي :

- بوليصة الشحن في حالة التصدير جوا أو بحرا .
- البوصلة في حالة التصدير برا .
- قائمة التعبئة .
- فاتورة البيع للخارج.

2. تقوم وحدة رد الضريبة في حضور مقدم طلب الرد بمراجعة الطلب و المستندات المرفقة للتأكد من استيفائها .

أ. إذا كانت المستندات مستوفاة يتم قيد الطلب بسجل رد الضريبة لغير

المسجلين و إثبات رقم الوارد و تاريخه

على أصل وصورة الطلب و تسلم الصورة لمقدم الطلب .

ب. إذا كانت المستندات غير مستوفاة يتم إعادة صورة الطلب و المستندات

بعد إثبات كافة المستندات المطلوب

استيفائها و يتم الاحتفاظ بأصل الطلب في ملف خاص موقعا عليه من صاحب الشأن بما يفيد استلام المطلوب وان يتم إعادة العرض عند استكمال المستندات و يؤشر بتاريخ الاستيفاء .

مستندات رد الضريبة على مدخلات السلع المصدرة

1. يتقدم طالب الرد بطلب لرد الضريبة باسم رئيس المأمورية المسجل لديها أو الواقع نشاطه في دائرة اختصاصها إذا كان غير مسجلا مرفقا به كافة المستندات المؤيدة للرد و هي :-

- أ. بيان يوضح كيفية حساب الضريبة المطلوب ردها.
- ب. إقرار بالمسئولية القانونية عن بيانات الطلب و المستندات المرفقة به .
- ج. المستندات الدالة على سبق سداد ضريبة المبيعات و هي :
 - أصل الفواتير إذا كانت السلعة محلية .
 - صورة إذن الإفراج الجمركي أو صورة شهادة الوارد مرفقا بها أصل قسيمة التحصيل الجمركي إذا كانت السلعة مستوردة.

د. المستندات الدالة على التصدير و هي صورة معتمدة من شهادة الصادر الجمركية " نموذج 13 " جمارك لرد ضريبة المبيعات المعتمدة في المكان المخصص لذلك و بما يفيد تمام التصدير في الوطن العربي

ه. مستندات أخرى يتم طلبها عند الحاجة إليها و هي :

- بوليصة الشحن في حالة التصدير جوا أو بحرا .
- البوصلة في حالة التصدير برا .
- قائمة التعبئة .
- فاتورة البيع للخارج.
- و. خطاب من الرقابة الصناعية يفيد نسبة المدخلات في المنتج النهائي ونسب الفاقد منها

2. تقوم وحدة رد الضريبة في حضور مقدم طلب الرد بمراجعة الطلب و المستندات المرفقة للتأكد من استيفائها .

- أ. إذا كانت المستندات مستوفاة يتم قيد الطلب بسجل رد الضريبة لغير المسجلين و إثبات رقم الوارد و تاريخه على أصل وصورة الطلب و تسلم الصورة لمقدم الطلب .

ب. إذا كانت المستندات غير مستوفاة يتم إعادة صورة الطلب و المستندات بعد إثبات كافة المستندات المطلوب استيفؤها و يتم الاحتفاظ بأصل الطلب في ملف خاص موقعا عليه من صاحب الشأن بما يفيد استلام المطلوب وان يتم إعادة العرض عند استكمال المستندات و يؤشر بتاريخ الاستيفاء .

مستندات رد الضريبة للعبوات المصدرة بجالتها (تصدير فعلي)

1. يتقدم طالب الرد بطلب لرد الضريبة باسم رئيس المأمورية المسجل لديها أو الواقع نشاطه في دائرة اختصاصها إذا كان

غير مسجلا مرفقا به كافة المستندات المؤيدة للرد و هي :-

أ. بيان يوضح كيفية حساب الضريبة المطلوب ردها.

ب. إقرار بالمسئولية القانونية عن بيانات الطلب و المستندات المرفقة به .

ج. المستندات الدالة على سبق سداد ضريبة المبيعات و هي :

• أصل الفواتير إذا كانت السلعة محلية .

• صورة إذن الإفراج الجمركي أو صورة شهادة الوارد مرفقا بها أصل

قسيمة التحصيل الجمركي

إذا كانت السلعة مستوردة.

د. المستندات الدالة على التصدير و هي صورة معتمدة من شهادة الصادر

الجمركية " نموذج 13 " جمارك

لرد ضريبة المبيعات المعتمدة في المكان المخصص لذلك و بما يفيد تمام

التصدير.

ه. مستندات أخرى يتم طلبها عند الحاجة إليها و هي :

• بوليصة الشحن في حالة التصدير جوا أو بحرا .

• البوصلة في حالة التصدير برا .

• قائمة التعبئة .

• فاتورة البيع للخارج.

2. تقوم وحدة رد الضريبة في حضور مقدم طلب الرد بمراجعة الطلب و المستندات

المرفقة للتأكد من استيفائها .

أ. إذا كانت المستندات مستوفاة يتم قيد الطلب بسجل رد الضريبة لغير

المسجلين و إثبات رقم الوارد و تاريخه

على أصل وصورة الطلب و تسلم الصورة لمقدم الطلب .

ب. إذا كانت المستندات غير مستوفاة يتم إعادة صورة الطلب و المستندات بعد إثبات كافة المستندات المطلوب استيفائها و يتم الاحتفاظ بأصل الطلب في ملف خاص موقعا عليه من صاحب الشأن بما يفيد استلام المطلوب وان يتم إعادة العرض عند استكمال المستندات و يؤشر بتاريخ الاستيفاء .

مستندات رد الضريبة علي الدخان المصدر

1. يتقدم طالب الرد بطلب لرد الضريبة باسم رئيس المأمورية المسجل لديها أو الواقع نشاطه في دائرة اختصاصها إذا كان

غير مسجلا مرفقا به كافة المستندات المؤيدة للرد و هي :-

أ. بيان يوضح كيفية حساب الضريبة المطلوب ردها.

ب. إقرار بالمسئولية القانونية عن بيانات الطلب و المستندات المرفقة به .

ج. المستندات الدالة على سبق سداد ضريبة المبيعات و هي :

• صورة إذن الإفراج الجمركي أو صورة شهادة الوارد مرفقا بها أصل

قسيمة التحصيل الجمركي

إذا كانت السلعة مستوردة.

• أصل الفواتير إذا كانت السلعة مشتتة من السوق المحلي وتنازل

موثق من المستورد للدخان عن إذن

الإفراج وإيصال السداد

د. المستندات الدالة على التصدير و هي صورة معتمدة من شهادة الصادر

الجمركية " نموذج 13 " جمارك

لرد ضريبة المبيعات المعتمدة في المكان المخصص لذلك و بما يفيد تمام التصدير.

ه. مستندات أخرى يتم طلبها عند الحاجة إليها و هي :

• بوليصة الشحن في حالة التصدير جوا أو جرا .

• البوصلة في حالة التصدير برا .

• قائمة التعبئة .

• فاتورة البيع للخارج.

و. خطاب من المعمل الكيماوي يفيد نسبة الدخان الخام في العينة المصدرة .

2. تقوم وحدة رد الضريبة في حضور مقدم طلب الرد بمراجعة الطلب و المستندات

المرفقة للتأكد من استيفائها .

أ. إذا كانت المستندات مستوفاة يتم قيد الطلب بسجل رد الضريبة لغير

المسجلين و إثبات رقم الوارد و تاريخه

على أصل وصورة الطلب و تسلم الصورة لمقدم الطلب .
ب. إذا كانت المستندات غير مستوفاة يتم إعادة صورة الطلب و المستندات
بعد إثبات كافة المستندات المطلوب
استيفائها و يتم الاحتفاظ بأصل الطلب في ملف خاص موقعا عليه من
صاحب الشأن بما يفيد استلام المطلوب
وان يتم إعادة العرض عند استكمال المستندات و يؤشر بتاريخ الاستيفاء .

المناطق الحرة

سلع

مستندات رد الضريبة على السلع المصدرة للمناطق الحرة

1. يتقدم طالب الرد بطلب لرد الضريبة باسم رئيس المأمورية المسجل لديها أو الواقع نشاطه في دائرة اختصاصها
إذا كان غير مسجلا مرفقا به كافة المستندات المؤيدة للرد و هي :-
أ. بيان يوضح كيفية حساب الضريبة المطلوب ردها.
ب. إقرار بالمسئولية القانونية عن بيانات الطلب و المستندات المرفقة به .
ج. أصل فواتير الشراء من السوق المحلي موضحا بها الضريبة السابق سدادها
د. صورة معتمدة من شهادة الصادر الجمركية " نموذج 13 " جمارك لرد ضريبة المبيعات المعتمدة في المكان المخصص لذلك و بما يفيد تمام التصدير.
هـ. موافقة هيئة الاستثمار التي تفيد لزوم الأصناف لمزاولة النشاط داخل المناطق الحرة .
2. تقوم وحدة رد الضريبة في حضور مقدم طلب الرد بمراجعة الطلب و المستندات المرفقة للتأكد من استيفائها .
أ. إذا كانت المستندات مستوفاة يتم قيد الطلب بسجل رد الضريبة لغير المسجلين و إثبات رقم الوارد و تاريخه
على أصل وصورة الطلب و تسلم الصورة لمقدم الطلب .
ب. إذا كانت المستندات غير مستوفاة يتم إعادة صورة الطلب و المستندات بعد إثبات كافة المستندات المطلوب

استيفائها و يتم الاحتفاظ بأصل الطلب في ملف خاص موقعاً عليه من صاحب الشأن بما يفيد استلام المطلوب وان يتم إعادة العرض عند استكمال المستندات و يؤشر بتاريخ الاستيفاء .

خدمات

مستندات رد الضريبة على الخدمات المصدرة للمناطق الحرة

1. يتقدم طالب الرد بطلب لرد الضريبة باسم رئيس المأمورية المسجل لديها أو الواقع نشاطه في دائرة اختصاصها
إذا كان غير مسجلاً مرفقاً به كافة المستندات المؤيدة للرد و هي :-
أ. بيان يوضح كيفية حساب الضريبة المطلوب ردها.
ب. إقرار بالمسئولية القانونية عن بيانات الطلب و المستندات المرفقة به .
ج. أصل فواتير الشراء من السوق المحلي موضحاً بها الضريبة السابق سدادها
د. صورة من فاتورة أو عقد الخدمة معتمدة من هيئة الاستثمار بما يفيد أداء الخدمة داخل المنطقة الحرة
هـ. موافقة هيئة الاستثمار التي تفيد لزوم الخدمات لمزاولة النشاط داخل المناطق الحرة .

2. تقوم وحدة رد الضريبة في حضور مقدم طلب الرد بمراجعة الطلب و المستندات المرفقة للتأكد من استيفائها .
أ. إذا كانت المستندات مستوفاة يتم قيد الطلب بسجل رد الضريبة لغير المسجلين و إثبات رقم الوارد و تاريخه على أصل و صورة الطلب و تسلم الصورة لمقدم الطلب .
ب. إذا كانت المستندات غير مستوفاة يتم إعادة صورة الطلب و المستندات بعد إثبات كافة المستندات المطلوب استيفائها و يتم الاحتفاظ بأصل الطلب في ملف خاص موقعاً عليه من صاحب الشأن بما يفيد استلام المطلوب وان يتم إعادة العرض عند استكمال المستندات و يؤشر بتاريخ الاستيفاء .

ثانياً : الضريبة المحصلة بالخطأ

مستندات رد الضريبة المحصلة بالخطأ نتيجة قرارات لجان التوفيق وفض

المنازعات أو أحكام المحاكم

1. يتقدم طالب الرد بطلب باسم رئيس المأمورية المختصة موضحاً به أسباب الرد ومرفقاً صورة ضوئية للحكم النهائي معتمدة من إدارة الشئون القانونية بالمنطقة و أمر التقدير وأية مستندات أخرى مؤيدة للرد.
2. تقوم وحدة رد الضريبة بالمأمورية في حضور مقدم الطلب بمراجعة المستندات المرفقة بالطلب :-

- إذا كانت مستوفاة يتم قيد الطلب في سجل رد الضريبة للمسجلين أو غير المسجلين حسب حالة طالب الرد مع إثبات رقم الوارد وتاريخه علي اصل وصورة الطلب وتسلم الصورة لطالب الرد .
- إذا كانت غير مستوفاة يتم إعادتها وصورة الطلب موضحاً عليه كامل المستندات واثبات تاريخ استيفاء المستندات عند استيفائها.



مستندات رد الضريبة للسفارات و الدبلوماسيين

- تتقدم السفارة أو العضو الدبلوماسي المدرج علي القائمة الدبلوماسية بطلب لرد الضريبة السابق سدادها من السفارة واو العضو للإدارة العامة لرد الضريبة مرفقاً به المستندات الآتية :-
 1. بيان بحساب الضريبة المراد ردها .
 2. إقرار بعدم أسبقية الصرف والتعهد برد أي مبالغ تصرف بالزيادة أو عن طريق الخطأ.
 3. مستند معتمد من رئيس البعثة الدبلوماسية أو القنصلية بالإعفاء مصدق عليه من وزارة الخارجية.
 4. موافقة الإدارة العامة لإعفاءات الدبلوماسيين علي سريان الإعفاء وفقاً لمبدأ المعاملة بالمثل.
 5. أصول المستندات الدالة علي سداد الضريبة المراد ردها (أصل الفاتورة الضريبية)

مستندات رد الضريبة للسلع المعفاة لأغراض الأمن القومي

- أصل فاتورة الشراء موضحة بها فئة الضريبة
 - صورة أمر التوريد معتمد من جهة الإعفاء
 - أصل شهادة الإعفاء
 - صورة فاتورة البيع غير محملة بالضريبة
- على أن يراعى عدم إدراج الضريبة على السلع التي تم توريدها لإغراض الأمن القومي كأحد عناصر تكلفة السلعة.

مع تحيات

أمين عام

منتدى المحاسبين المصريين

<http://www.aliahmedali.com/forum/index.php>

منتدى المحاسبين المصريين

إرتقاء بالفكر الضريبي والمحاسبي في الوطن العربي

للاشتراك بمجموعة منتدى المحاسبين المصريين البريدية

<https://groups.google.com/group/aliahmedali?hl=ar>

للاشتراك بجروب منتدى المحاسبين المصريين على الفيس بوك

<http://www.facebook.com/group.php?v=wall&ref=ts&gid=182748367228>